

## مدى توافق التقارير المالية للشركات المساهمة العراقية مع متطلبات الإفصاح والشفافية في ظل المبادئ الدولية لحوكمة الشركات - دراسة اختبارية

م. مجيد عبد زيد حمد

جامعة القادسية - كلية الإدارة والاقتصاد - قسم المحاسبة

### المستخلص

نحاول في هذه الدراسة التعرض الى احد المواضيع التي تشغل الفكر الاقتصادي والمالي والقانوني وانعكاساتها المحاسبية، حيث ينال موضوع حوكمة الشركات (Corporate Governance) الكثير من اهتمام الدارسين والباحثين اليوم وفي شتى مجالات العلوم الاقتصادية والمالية، وذلك نظراً لأهميته في الوقت الحاضر على كافة الأصعدة ، و نحاول في دراستنا اختبار هذا المفهوم في البيئة العراقية وذلك من خلال دراسة وتحليل التقارير المالية التي تعدها الشركات المساهمة العراقية المسجلة في سوق الأوراق المالية ومدى توافقها مع متطلبات مبدأ الإفصاح والشفافية الذي تضمنته مجموعة مبادئ حوكمة الشركات الدولية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، حيث أصبح موضوع الإفصاح والشفافية حاجة ملحة في السنوات الأخيرة في كافة أنحاء العالم في ظل مفاهيم العولمة والحدود المفتوحة وحرية الحصول على المعلومات كوسيلة لجذب الاستثمارات وتنمية اقتصاديات الدول ، ونهدف من هذه الدراسة المساهمة في وضع الاسس النظرية والتطبيقية لمفهوم حوكمة الشركات في البيئة العراقية ، اذ تواجه هذه البيئة حالة من غياب وعدم الاهتمام بهذا المفهوم وتطبيقه من قبل الشركات العراقية بمختلف انواعها.

ومن خلال دراسة وتحليل التقارير المالية لعينة مكونة من ( 5 ) شركات صناعية مختلطة تعتبر من الشركات الكبيرة في القطاع الصناعي العراقي ولفترة ( ٣ ) سنوات متتالية، وتحليل مدى توافق هذه التقارير مع متطلبات مبدأ الإفصاح والشفافية الدولي الخاص بحوكمة الشركات، فقد اشارت نتائج الدراسة الى ما يلي:-

١- إن هناك حاجة ملحة لإنشاء هيئة او جهة تتولى اصدار دليل قواعد لحوكمة الشركات العراقية.

٢- ان افصاح الشركات العراقية لم يكن سريعاً ولا كافياً" ، وكذلك ضعف الإفصاح عن المعلومات الجوهرية الخاصة بالشركات من حيث النتائج المالية والتشغيلية والاهداف والمخاطر الجوهرية وملكية الاسهم والمعلومات الخاصة باعضاء مجلس الادارة والمديرين التنفيذيين فيها.

٣- هناك التزام من قبل الشركات بالمعايير والقواعد المحاسبية العراقية واجراءات النظام المحاسبي الموحد، وكذلك وجود المراجعة السنوية للحسابات بواسطة مراجع مستقل ومؤهل .

٤- محدودية قنوات بث المعلومات للمستخدمين ، مما يستوجب ايجاد قنوات اخرى تساعد على اصال المعلومات لجميع المستخدمين بسهولة ويسر.

٥- ضعف وجود منهج للتحليلات ولنصائح الوسطاء والتي تؤثر على قرارات المستثمرين في السوق المالية.

وفي ضوء هذه النتائج، قدمت الدراسة بعض المقترحات والتي نعتقد بانها ستساهم في زيادة المعرفة بموضوع الإفصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات في العراق ، وتطبيقه في الواقع الميداني من قبل هذه الشركات.

## **The Compatibility of Iraqi Shareholding Companies Financial Reports with the Requirements of Disclosure and Transparency in light of International Principles of Corporate Governance - A Test Study**

Lecturer: Majeed A. Hamad

College of Administration and Economics / University of Al-Qadisiyah

### **Abstract:**

In this study we try to exposure to one of the topics that occupy the economic , financial and legal thought and its reflections on accounting implications, which affects the topic of corporate governance has much attention from scholars and researchers today and in the various areas of economic and financial sciences, given the significance at the present time at all levels, We try in our study to test this concept in the Iraqi environment, through study and analysis of financial reports prepared by the shareholding companies listed in the Iraqi securities exchange and how to harmonize with the requirements of the principle of disclosure and transparency, which contained in the corporate governance principles issued by the International Organization for Economic Co-operation and Development (OECD), Which became the subject of disclosure and transparency is a pressing need in recent years throughout the world in light of the concepts of globalization and open borders and freedom of access to information as a means of attracting investments and development economics States, the aim of this study contribute to the development of theoretical and applied bases to the concept of corporate governance in the Iraqi environment, as This environment facing the case of absence and lack of interest in the concept and its application by Iraqi companies.

Through study and analysis of financial reports for a sample of (5) mixed industrial companies are large companies in the manufacturing sector and for (3) consecutive years and how these reports harmonizing with the requirements of the international principles of disclosure and transparency of corporate governance, the findings of the study pointed to:

- 1 - There is an urgent need to establish a body or foundation specialized in issuing the guide of rules and instructions for corporate governance of Iraq.
- 2 - The disclosure Iraqi companies had not been fast and enough as well as the weakness of the disclosure of material information in terms of corporate financial results and operational objectives, the risks of substance, shareholdings and information for members of the Governing Council and the executive directors.

3 - There is a commitment by corporate accounting standards, rules and procedures for Iraq's uniform accounting system, as well as the presence of annual audited accounts by independent and qualified auditors.

4 - Limited channels broadcast information to users, which requires finding other channels assist in the delivery of information to all users easily and pleased.

5 - A weak presence of analyses and advice of intermediaries that affect the decisions of investors in the financial market.

In light of these findings, the study provided some conclusions and proposals, which we believe will contribute to increase knowledge of the topic of corporate governance and its application by the Iraqi companies.

### المقدمة

تتصدى الدراسة الحالية لآحد أبرز المواضيع المحاسبية المعاصرة ، حيث تتجه اغلب دول العالم - خاصة المتقدمة منها ومن فترة قريبة جداً الى فرض اجراءات رقابية اكثر تشددا وصرامة على عمل الشركات، خاصة المساهمة منها، وذلك بهدف منع سوء استخدام السلطات للأغراض الخاصة وحماية لحقوق جميع الاطراف ذات العلاقة بالشركات وبالاخص المساهمين، ويأتي موضوع حوكمة الشركات (Corporate Governance) على رأس المواضيع المعاصرة التي تنال الكثير من الاهتمام من قبل الباحثين والمتخصصين في مجال المحاسبة والرقابة على عمل الشركات.

وفي العراق، وفي الظروف الحالية، فإن موضوع رقابة الشركات العامة والمساهمة يعتبر من المواضيع المهمة جدا في المرحلة الحالية ، إذ تتجه الدولة لسياسات الاصلاح الاقتصادي والاداري والقضاء على الفساد بكافة انواعه والذي اخذ يأكل في جسد الاقتصاد العراقي، فضلا عن اهمية القطاع الصناعي وما يؤديه من دور بارز في حركة وتنمية وتطوير الاقتصاد العراقي، فقد اصبح موضوع حوكمة الشركات العراقية حاجة ملحة اليوم اكثر من اي وقت مضى، وذلك لضمان حسن استخدام السلطات ومنع حالات الفساد الاداري والمالي والهدر في انفاق المال العام .

ان الدراسة الحالية هي مشاركة من قبل الباحث في موضوع حوكمة الشركات العراقية، ومدى انعكاسات مفهوم حوكمة الشركات من الناحية المالية والمحاسبية ، مع اختبار مدى توفر المستلزمات لتطبيقه في البيئة العراقية، حيث قام بدراسة وتحليل التقارير المالية المنشورة لخمس من الشركات الصناعية المساهمة المختلطة المسجلة في سوق الاوراق المالية العراقي ومن ثم بيان المدى الذي تتوافق فيه هذه التقارير مع متطلبات الافصاح والشفافية التي تضمنتها مبادئ حوكمة الشركات الدولية والتي تعتبر المعيار الرئيسي الذي استرشدت به اغلب دول العالم لاصدار معايير محلية لحوكمة الشركات فيها وذلك في ظل غياب دليل قواعد حوكمة الشركات في العراق.

وقد اتبع الباحث اسلوب المنهج الوصفي التحليلي ، حيث استعرض الجوانب النظرية لموضوع حوكمة الشركات وموضوع الافصاح المحاسبي من قبل الشركات في تقاريرها المالية وذلك لتكوين تصور وفكرة عن المفهومين لدى القارئ ، كذلك تم استعراض جهود الباحثين السابقين في موضوع الدراسة وذلك ليبيان ما تم التوصل اليه وإمكانية الاستفادة منها في الدراسة، ثم عرض المنهجية التي سلكها الباحث، تبعها تحليل واختبار التقارير المالية للشركات

المدرسة لثلاث سنوات ومدى توافقها مع متطلبات الافصاح والشفافية الدولية، وفي النهاية تم عرض الاستنتاجات التي تم توصل إليها والمقترحات في موضوع حوكمة الشركات العراقية. لذلك فقد تم تقسيم الدراسة الحالية على اربعة أقسام رئيسية، وهي:-

١- الخلفية النظرية للدراسة .

٢- الدراسات السابقة .

٣- منهجية الدراسة .

٤- نتائج الدراسة .

٥- استنتاجات الدراسة ومقترحاتها .

ونأمل من الدراسة ان نكون قد قدمنا مساهمة في وضع الاسس الاولية لتطبيق مفهوم حوكمة الشركات في البيئة العراقية، وذلك في ظل غياب واضح لدور المؤسسات والمنظمات المهنية وسوق الأوراق المالية العراقي والجهات المشرفة على عمل الشركات العراقية في هذا الموضوع وعدم وجود تعليمات او لوائح تنظم عملية حوكمة الشركات العراقية وتطبيقها على ارض الواقع، كذلك ضعف في اهتمام الاكاديميين والباحثين والمؤسسات التعليمية بموضوع حوكمة الشركات العراقية واهميته من الجانبين النظري والاكاديمي.

### أولاً : الخلفية النظرية

#### ( ١ ) : الافصاح المحاسبي واهميته للمستخدمين

تعتبر المعلومات اساس اتخاذ القرارات من قبل كافة الاطراف ذات العلاقة بالمشروع، لذلك ينصب اهتمام هذه الاطراف على الحصول على المعلومات الملائمة ( Relevance ) وفي الوقت المناسب ( Timeliness )، وتعتبر مخرجات نظم المحاسبة المالية المتمثلة بالقوائم والتقارير المالية احد المصادر الرئيسية للحصول على المعلومات المالية عن نتائج الاعمال والمركز المالي والتي تساعد متخذ القرار في اتخاذ القرار الرشيد، لذا كان موضوع الافصاح المحاسبي ( Accounting Disclosure ) عن المعلومات المالية مثار اهتمام الجمعيات والمنظمات التي تهتم بمهنة المحاسبة واجريت العديد من الدراسات في هذا المجال لبيان كم ونوع المعلومات الواجب عرضها للمستخدم في القوائم المالية فضلاً عن اهمية الافصاح عن المعلومات في الوقت المناسب وبدون تأخير لكي لا تفقد المعلومات اهميتها وقيمتها للمستخدم وتصبح ذات فائدة له عند قيامه بعملية اتخاذ القرار وتساعده في تقييم العوائد والمخاطر المرتبطة بقراره.

ولذا يعتبر الافصاح احد اهم المبادئ المحاسبية والتي تضمنها الاطار المفاهيمي للمحاسبة الموضوع من قبل مجلس معايير المحاسبة المالية ( FASB ) حيث اقترن لفظ الافصاح بالمعلومات والقوائم المالية، وذلك من خلال مفاهيم متعددة للافصاح مثل الافصاح الكامل ( Full disclosure ) والافصاح العادل ( Fair disclosure ) وكذلك الافصاح الكافي او الملائم ( Adequate disclosure )، ويرى ( هندريكسن ، 1990 ) ان الافصاح الكامل يعني عرض كل المعلومات المناسبة حتى وان تضمنت معلومات زائدة لايحتاجها المستخدم، اما الافصاح العادل فيعني المعاملة المتساوية لكافة المستخدمين المحتملين للقوائم المالية، في حين ان الافصاح الملائم فهو الافصاح الذي يجعل القوائم المالية غير مضللة لجميع المستخدمين الحاليين والمحتملين، وهو يعبر عن الاتجاه التقليدي للافصاح في المحاسبة ما يعرف بالافصاح الوقائي ( Protective Disclosure ) والذي يهدف الى حماية مستخدمي المعلومات، خاصة المستثمر العادي ذي القدرة المحدودة على استخدام المعلومات المالية ( الشيرازي، 1990 ).

وهناك ترابط وثيق بين اهداف التقارير المالية والمتمثلة بامداد متخذ القرار بالمعلومات المناسبة وفي وقت حاجته اليها والافصاح المحاسبي عن المعلومات المالية في التقارير المالية، وذلك من منظور وظيفة الاتصال التي تؤديها النظم المحاسبية بين المشروع وبيئته الخارجية.

## ( ٢ ) : حوكمة الشركات ( المفهوم والمبادئ الأساسية )

واجهت الشركات وقطاع الأعمال في العالم في نهاية القرن الماضي وبداية القرن الحالي أزمة كبيرة تمثلت في تعرض الأسواق المالية العالمية في بعض الدول لازمات مالية قوية وكذلك انهيار العديد من كبرى الشركات العالمية خاصة الأمريكية منها مثل شركة انرون ( Enron ) عام ( ٢٠٠١ ) وشركة وورلدكوم ( WorldCom ) وكذلك شركة ارثر اندرسن ( Arthur Andersen ) لتدقيق الحسابات ، حيث كانت هذه الشركات تحقق ارباحا وفق نتائجها المالية عالية ومغالى فيها ، وذلك نتيجة عدم الالتزام والخروج عن القواعد والمبادئ والاخلاقيات المحاسبية ، اذ تهاوت هذه شركات بشكل غير طبيعي وانخفضت اسعار اسهمها في الأسواق المالية بشكل حاد مما ادى الى انهيارها بشكل كامل بعد ان كانت تحقق نجاحات متتالية ولسنوات طويلة.

لذلك ظهرت الحاجة القوية الى تطبيق قواعد واجراءات تساعد في بناء الثقة ومواجهة أزمة الاخلاقيات التي ظهرت نتيجة لتغلب وسيطرة المنفعة الخاصة الضيقة على جزء كبير من قطاع الأعمال في دول العالم ، حيث ان المشكلة الرئيسية في انهيار هذه الشركات لم تكن في وجود قصور في المعايير المحاسبية المستخدمة وتطبيقها ، بل كانت مشكلة تدني اخلاقيات المهنيين واستخدام السلطة لحساب المنفعة الشخصية على حساب المنفعة العامة ( القشي والخطيب ، ٢٠٠٦ ) ، وبناءً على ذلك فقد قامت العديد من الحكومات في العالم باصدار التشريعات والقوانين التي تنظم وتحكم عمل الشركات وادارتها ، وذلك بهدف الحد من هذه الازمة وبناء الثقة في التقارير المالية وادارات الشركات فيها ، وهنا ظهر وبشكل جلي مفهوم حوكمة الشركات ( Corporate Governance ) حيث مجموعة من الاليات والقواعد التنظيمية والمالية التي تهدف الى احكام تنظيم والرقابة على عمل الشركات وذلك لحماية اصحاب رأس المال والمستثمرين في الشركات من التصرفات غير الصحيحة من قبل المديرين وجعلهم - اي المديرين يعملون على تحقيق مصالح اصحاب رأس المال - خاصة المساهمين وذلك من منظور ان الادارة تنفرد وتتحكم بالمعلومات الصحيحة ويمكنها ان تستخدمها لحساباتها الخاصة والضيقة .

ان حوكمة الشركات تعني مجموعة من المبادئ والقواعد والاجراءات واجبة التطبيق من قبل الشركات والتي تساعد على ادارة الشركات وتوجيهها بشكل صحيح والرقابة عليها ، وذلك لحماية حقوق الجهات ذات العلاقة بالشركة وبالاخص اصحاب رأس المال وحملة الاسهم ، وتخفيف التعارض بين مصالح هذه الجهات.

ويصف ( توفيق ، ٢٠٠٥ ) حوكمة الشركات بانها ( الاطار الذي تمارس فيه الشركات وجودها وتركز الحوكمة على العلاقات بين الموظفين واعضاء مجلس الادارة والمساهمين واصحاب المصالح وواضعي التنظيمات الحكومية ، وكيفية التفاعل بين كل هذه الاطراف في الاشراف على عمليات الرقابة ، وهي - اي الحوكمة تعمل على تخفيض كلفة رأس المال وجذب الاستثمارات الاجنبية والمحلية وتساعد في الحد من ظاهرة هروب رؤوس الاموال فضلا عن مكافحة الفساد الذي يعيق عمل الشركات ) ، اما ( محمد ، ٢٠٠٦ ) فيقول ان الحوكمة تعني ( خضوع الشركات لقواعد وانظمة تحكم العلاقة بين الاطراف الأساسية لها وتحدد مسؤولية كل جهة فيها ) ويضيف ( ان هذا المفهوم قديم ظهر مع ظهور الشركات المساهمة وانفصال الملكية عن الادارة ، الا انه اعيد تفعيله بعد انتشار الشركات المساهمة وابتعاد المساهمين عن ادارة الشركات ، وهي اي الحوكمة تعني سد كل الثغرات التي قد يتسرب منها الفساد الى المؤسسات الاقتصادية ) ، وبذلك فهي مجموعة من العلاقات التعاقدية التي تربط بين ادارة الشركات ومساهميها واصحاب المصالح فيها وذلك من خلال ايجاد اجراءات وهيكل تستخدم لإدارة شؤون الشركات ( Demirag & Wright , 2000 ) .

ان ظهور مفهوم حوكمة الشركات جاء كنتيجة طبيعية تلت عدة افكار ونظريات مثل نظرية الوكالة ( Agency Theory ) ونظرية المنشأة ( Enterprise Theory ) ونظرية اصحاب



المصالح (Stakeholders Theory) (Dewing & Russell, 2000) ، وغيرها من النظريات ، وهي افكار كانت تهدف الى تخفيف حدة التعارض والتضارب بين مصالح الادارة باعتبارها - الموكل على مصالح اصحاب رأس المال والمستثمرين في الشركات باعتبارهم - الوكلاء، واستمراراً للبحث المتواصل عن تحسين الكفاءة الاقتصادية للشركات وتعزيز اداء الشركات وكذلك لزيادة مشاكل استخدام الادارة للمعلومات المالية لحساباتها الخاصة مما انعكس سلباً على مصالح اصحاب رأس المال وذلك وفق مفهوم انفصال المالكين عن الادارة، ويرى (حماد، 2005) ان كبر حجم المشروعات وتعقد عملياتها وانفصال ملكيتها عن الادارة قد أدت الى نشوء علاقات وكالة متعددة في الشركات واصبح كل طرف يسعى الى تعظيم منفعته الذاتية وتحقيق مصالحه ولو على حساب الاطراف الاخرى، لذلك كانت مشكلات الوكالة واخلاقيات التعامل ، حيث سعت الحكومات الى ضمان الانضباط السلوكي والتوازن في تحقيق المصالح لجميع الاطراف وفرض رقابة فاعلة.

ان مفهوم حوكمة الشركات قد تبلور واصبح اكثر وضوحاً بعد الازمة المالية التي عصفت بالأسواق المالية الاسيوية عام ( 1997 ) وانهيار كبرى الشركات العالمية خاصة الامريكية، فظهرت أزمة الثقة وتدني اخلاقيات مهنة المحاسبة والتدقيق ، حيث عمليات اخفاء المعلومات واطهار معلومات غير صحيحة والتلاعب بالنتائج والعمليات الوهمية في الاسواق المالية ، فضلاً عن تواطؤ مراقبي الحسابات في هذه العمليات مما انعكس سلباً على عملهم المهني، لذلك ظهرت مشكلة تدني الاخلاقيات المهنية للمحاسبين والمراقبين، وبالتالي تزعزت الثقة بالمعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية وبالاخص من قبل المستثمرين والمستخدمين الخارجيين، وذلك من منطلق ان مصداقية القوائم المالية تمثل الركيزة الاساسية للحصول على المعلومات اللازمة لاتخاذ قراراتهم، وقد انعكست هذه الظاهرة على الاسواق المالية والشركات بحيث تعرضت اسواق مالية وشركات كبيرة الى أزمات كبيرة وانهيار نتيجة انخفاض اسعار اسهم الشركات و انخفاض التداول بالاسهم في الاسواق المالية، لذلك ظهرت الحاجة الملحة اكثر من اي وقت مضى الى تطبيق مبادئ واجراءات تحكم عمل الشركات تفادياً للأزمات والانهيارات المستقبلية من خلال وضع اجراءات تحكم الشركات وتفرض عليها اجراءات رقابية محكمة.

إن تطبيق إجراءات حوكمة الشركات يجب ان لا ننظر اليه على انه الزام مفروض على هذه الشركات وبالتالي يجب عدم تطبيقه حتى اللحظة الاخيرة، وانه يصب لخدمة الاطراف الاخرى في الشركة - غير الادارة بل على العكس، فإن اجراءات وقواعد الحوكمة تخدم ادارات الشركات ايضاً اضافة الى خدمة الاطراف الاخرى حيث يمكن ان تساعد هذه الاجراءات ادارات الشركات على تطبيق اساليب رقابية محكمة تساعد على تحقيق تقييم للاداء بشكل جيد وصحيح. كذلك فان تطبيق اجراءات وقواعد حوكمة الشركات لا يكون بالاسواق المالية في الدول المتقدمة والصناعية التي تتوفر فيها مقومات كفاءة الاسواق المالية، بل ان الاسواق المالية الحديثة والناشئة ومنها الاسواق العربية هي احوج ما تكون لهذه الاجراءات والقواعد لانها في دور التكوين والاصلاح الاقتصادي وبحاجة الى ان تبدأ بداية اقرب الى الصحيحة وتستفاد من التجارب السابقة للاسواق الكبيرة السابقة لها لوضع اجراءات واسس تحكم عمل الشركات المدرجة فيها اذا ماأريد لها ان تبدأ بشكل صحيح وتستمر بالاتجاه الصحيح وبخطى متوازنة وبناءة.

لهذا سعت مختلف دول العالم الى تطبيق اجراءات حوكمة الشركات وفقاً لما يتناسب مع بيئة كل منها، فقد بذلت جهوداً مختلفة في مجال بلورة مبادئ واسس حوكمة الشركات العامة أو المساهمة وكذلك الشركات الخاصة، فعلى الصعيد الدولي بذلت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ( OECD ) والبنك الدولي ( WB ) منذ عام ( 1999 ) جهوداً حثيثة في هذا المجال ، كذلك فان صندوق النقد الدولي ( IMF ) قد سعى الى اقامة البرامج العلمية والتدريبية للتعريف ولتقييم ممارسات حوكمة الشركات ، اما الدول المتقدمة فان الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا وكندا كانت السباقة لترسيخ مفهوم حوكمة الشركات وتطبيق مفاهيمه في ارض الواقع

ومتابعة تنفيذه حيث تم تأسيس الهيئات والمعاهد المتخصصة في مجال حوكمة الشركات ، كما وتم اصدار التعليمات والقوانين واللوائح الملزمة التطبيق من قبل الشركات لغرض احكام الرقابة والاشراف عليها ومنع حالات سوء تصرف الادارة، ففي الولايات المتحدة الامريكية تم اصدار قانون اطلق عليه ( Sarbanes – Oxley ) عام ( ٢٠٠٢ ) والذي تضمن مجموعة من الاجراءات والقواعد اللازمة للتطبيق لغرض حوكمة الشركات الامريكية والعمل على رفع مستوى الافصاح والشفافية في القوائم والتقارير المالية للشركات ، وفي بريطانيا تم اصدار تقرير اطلق عليه ( Smith Report ) عام ( ٢٠٠٣ ) والذي تضمن العديد من التوصيات المتعلقة بموضوع حوكمة الشركات البريطانية ، تبعت ذلك دول متعددة في اوروبا وامريكا الجنوبية واسيا في اصدار القوانين والتعليمات لغرض احكام عمل الشركات وفرض اجراءات رقابية عليها وعلى اداراتها .

اما على الصعيد العربي فإن هناك جهودا واضحة من قبل بعض الدول العربية خاصة في مصر حيث تم اصدار مبادئ لحوكمة الشركات المصرية من قبل هيئة سوق المال المصرية عام ( 2005 ) ، وهي اجراءات مكملة للقواعد والنصوص التي تحكم عمل الشركات المصرية ، وقد تم الاقتداء بالمبادئ الدولية لحوكمة الشركات الصادرة عن ( OECD ) بوصفها مرجعا" عند وضع مبادئ حوكمة الشركات المصرية ( محي الدين ، 2008 ) ، كذلك هناك جهودٌ بذلت من قبل المملكة العربية السعودية في هذا المجال اذ اصدرت هيئة سوق المال السعودية لائحة بالمبادئ الخاصة بحوكمة الشركات المدرجة في السوق بالاستفادة من التجارب السابقة للدول الاخرى، وفي الامارات العربية المتحدة تم انشاء معهد لحوكمة الشركات في امارة دبي وهو معهد متخصص باصدار اللوائح والقوانين التي تنظم عمل الشركات وحوكمتها ، وكذلك الحال في الاردن ، حيث قامت هيئة الاوراق المالية الاردنية باصدار دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة الاردن (١)، والذي استند الى مجموعة من القوانين والتشريعات الاردنية وكذلك المبادئ الدولية لحوكمة الشركات الصادرة عن ( OECD ) وتضمن هذا الدليل فصل خاص بالافصاح والشفافية يلزم الشركات بتنظيم شؤون الافصاح ومتابعتها وتوفير المعلومات الدقيقة وفي الوقت المحدد للمساهمين والمستثمرين لمساعدتهم في اتخاذ قراراتهم مع الالتزام بالمعايير الدولية عند اعداد التقارير المالية واستخدام مواقع الشركات لبث المعلومات للمستخدمين ، كذلك هناك محاولات مماثلة في كل من المغرب وتونس وبعض دول مجلس التعاون الخليجي لارساء قواعد ثابتة لحوكمة الشركات .

اما في العراق ، فانه من الملاحظ عدم الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات العراقية من قبل الجهات المنظمة لعمل الشركات في الوقت الحاضر ، حيث لاتوجد تعليمات او قوانين تختص بموضوع حوكمة الشركات ، الا انه يجب الاشارة الى انه تم تأسيس هيئة الاوراق المالية العراقية ، وهو مايعطي اشارات امل للاهتمام بهذا الموضوع والسير على خطى الدول التي سبقتنا في هذا المجال ، حيث تم تشكيل هذه الهيئة بموجب القانون رقم ( ٧٤ ) لسنة ( ٢٠٠٤ ) ، وهي هيئة حكومية مستقلة يتركز عملها في متابعة عمليات التداول في السوق المالية العراقية والتزام المتعاملين في السوق ( ادارة السوق ، الشركات ، الوسطاء والمستثمرين ) بالضوابط واللوائح الصادرة عن الهيئة ، وكذلك التأكد من ضوابط وشروط افصاح الشركات المدرجة في السوق ومتابعة نشاط شركات الوساطة المالية للتأكد من الوفاء بالتزاماتها تجاه المستثمرين . وقد تضمن هيكل هذه الهيئة دائرة تتخصص بموضوع افصاح الشركات ( دائرة الافصاح ) تقوم بتدقيق والتأكد من استيفاء الشركات لمتطلبات الافصاح وتحسين مستواه وكذلك تطوير قواعد التسجيل والتقرير المالي والتأكد من تقديم الشركات المساهمة كافة لمتطلبات الافصاح من خلال تحديد متى يتم الافصاح والمتطلبات العامة للافصاح بالنسبة للشركات المدرجة في السوق.

<sup>١</sup> - نقلا عن موقع هيئة الاوراق المالية الاردنية ( [www.jsc.gov.jo](http://www.jsc.gov.jo) )

كذلك فإن هيئة الأوراق المالية قد عقدت ندوتها الاولى حول ( الافصاح والشفافية ) بهدف مناقشة وبحث وتحليل الفصل الخاص بالافصاح في قانون سوق الأوراق المالية العراقي وضمان حماية المستثمرين عبر اصدار التقارير الدورية الواجب نشرها للجمهور، ومن جملة ما خلصت اليه الندوة افكار وملاحظات لمعالجة السلبيات الناجمة عن الغياب النسبي للافصاح والشفافية في الواقع العملي التطبيقي للشركات العراقية .

#### المبادئ الأساسية لحوكمة الشركات :-

وضعت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية عام ( ١٩٩٩ ) مبادئ حوكمة الشركات وذلك لتطوير الاطر القانونية والمؤسسية لتطبيق مفهوم حوكمة الشركات ، وفي عام ( ٢٠٠٤ ) تم تعديل هذه المبادئ الى شكلها النهائي وهي عبارة عن ارشادات لتطبيق افكار حوكمة الشركات في الواقع ( OECD,2004 ) وهي :-

١- توفر الاطار الفعال لحوكمة الشركات

Ensuring the basis for an effective corporate governance framework.

٢- حقوق حملة الاسهم

The rights of shareholders and key ownership functions.

٣- المعاملة العادلة لحملة الاسهم

The equitable treatment of shareholders.

٤- دور اصحاب المصالح


The role of stakeholders in corporate governance.

٥- الافصاح والشفافية

Disclosure and Transparency.

٦- مسؤوليات مجلس الادارة

The responsibilities of the board.



المصدر : ( 7 , 2004 , OECD ) بتصرف من الباحث

شكل رقم ( ١ ) المبادئ الدولية لحوكمة الشركات

فقد حدد المبدأ الاول الاسس الواجب توافرها والتي تضمن فاعلية اطار حوكمة الشركات ، اما المبدأ الثاني فقد حدد حقوق المساهمين وان يحمي اطار حوكمة الشركات هذه الحقوق ويسهل ممارستها من قبلهم ، كما اكد المبدأ الثالث على ان يتضمن اطار حوكمة الشركات المعاملة المتساوية لجميع المساهمين بما في ذلك الاقلية والمساهمين الاجانب وان يحصلوا على التعويضات المناسبة عند انتهاك حقوقهم ، اما المبدأ الرابع فقد تناول اقرار حقوق اصحاب



المصالح في الشركات وتشجيع التعاون بين الشركات واصحاب المصالح لخلق الثروة والوظائف واستمرارية الشركات ،اما المبدأ الخامس الخاص بالافصاح والشفافية فقد اكد على الافصاح السريع والدقيق لجميع الامور الجوهرية الخاصة بالشركات ، في حين ان المبدأ السادس والاخير يعرض مسؤوليات مجلس ادارة الشركة حيث استراتجية مجلس الادارة ورقابته الفعالة على ادارة الشركة ومسؤولية مجلس الادارة امام الشركة والمساهمين .

ومن وجهة النظر المحاسبية فإن مبدأ الافصاح والشفافية يعتبر الالم فيها ، حيث ان الافصاح المحاسبي الشامل والوافي قد تعرضت له العديد من الدراسات المحاسبية ومنذ فترة بعيدة وتمت دراسته من جوانب متعددة من حيث الشمولية والكفاية او الافصاح الالزامي او الاختياري وغيرها من المفاهيم المختلفة المتعلقة بالافصاح في التقارير المالية للشركات وذلك بهدف ضمان تأدية النظم المحاسبية لوظيفة الافصاح المحاسبي والمالي للمستخدمين كافة وبطريقة تتسم بالعدالة ، وخرجت بمجملها بنتيجة اهمية تقديم المعلومات الكافية والوافية وفي الوقت المناسب وبدون تحيز لجهة معينة على حساب الجهات الأخرى، كذلك فان هذه الدراسات قد تناولت مستوى الافصاح (Disclosure Level) والمحتوى المعلوماتي (Informational Content) للقوائم المالية ودورها في خدمة متخذي القرارات ذوي العلاقة بالشركات ، خاصة اصحاب رأس المال وحملة الاسهم ، لذا فإننا سنقوم بالتركيز على المبدأ الخامس من المبادئ الدولية لحوكمة الشركات الخاص بالافصاح والشفافية (Disclosure and Transparency)، والذي هدف الى ضمان مستوى كافٍ من الافصاح والشفافية في المعلومات المنشورة من قبل الشركات يمكن الوصول اليها من قبل كافة المستخدمين ، فقد اشار هذا المبدأ الى ان اطار حوكمة الشركات (يجب ان يؤكد على الافصاح السريع والدقيق لكافة البيانات المتعلقة بالأمور المادية للشركة وتتضمن الموقف المالي والاداء والملكية والرقابة على الشركة).

(The corporate governance framework should ensure that timely and accurate disclosure is made on all material regarding the corporation, including the financial situation, performance, ownership, and governance of the company)

١ - يجب ان يتضمن الافصاح ، وبشكل غير محدود ، المعلومات الجوهرية عن :-

- النتائج المالية والتشغيلية للشركة .
- اهداف الشركة .
- ملكية اسهم الاغلبية وحقوق التصويت .
- مكافآت اعضاء مجلس الادارة والمديرين التنفيذيين والمعلومات الخاصة بمؤهلاتهم وكيفية اختيارهم وعلاقتهم بالمديرين الاخرين ومدى استقلاليتهم .
- معاملات الاطراف ذوي العلاقة .
- عناصر المخاطر الجوهرية المتوقعة .
- الامور الجوهرية المتعلقة بالعاملين وغيرهم من ذوي الشأن والمصالح .
- هياكل وسياسات قواعد حوكمة الشركات ومضمون قانون حوكمة الشركات واسلوب تنفيذه .

٢ - يجب اعداد المعلومات والافصاح عنها طبقاً للمعايير المحاسبية والمالية.

٣ - يجب اجراء المراجعة السنوية لحسابات الشركة بواسطة مراقب مستقل ومؤهل وذلك بهدف تقديم ضمان خارجي وموضوعي لمجلس الادارة والمساهمين بان القوائم المالية تعبر وبشكل عادل عن المركز المالي للشركة وادائها في جميع المجالات الهامة .

٤ - يجب ان يقدم مراقبي الحسابات الخارجيين تقاريرهم للمساهمين وعليهم بذل العناية المهنية الحريصة عند القيام بالمراجعة.

- ٥ - يجب توفير القنوات لبث المعلومات تسمح بالحصول على المعلومات الكافية والمتساوية وفي التوقيت المناسب وبتكلفة اقتصادية من قبل جميع المستخدمين .
- ٦ - يجب ان يزود اطار حوكمة الشركات بمنهج فعال يتناول التحليل ويدعم توصيات المحلل ، الوسطاء ، شركات التصنيف ، وغيرها من الاطراف التي تؤثر على قرارات المستثمرين والتي تخلق من تعارض المصالح الذي قد يؤثر على نزاهة المحللين ونصائحهم .
- وهناك من يرى ان مفهوم الإفصاح والشفافية يصطدم ببعض الأمور التي يجب الانتباه إليها وهي ( السعدني ، ٢٠٠٧ ، ٦ ) :-
- الكلفة الإضافية لإصدار المعلومات والإعلان عنها مما يؤدي إلى استنزاف أموال الشركات ويتعارض مع مبدأ كلفة ومنفعة المعلومات وأهميتها النسبية .
  - إن المزيد من الإفصاح يعني وضع عمليات وأنشطة الشركة أمام الجميع ومن ضمنهم المنافسين مما يمكن أن يؤدي إلى الإضرار بمصلحة الشركة أو مركزها التنافسي في السوق ، وكذلك الإخلال بالملكية الفكرية وأسرار الشركات .

### ثانياً: الدراسات السابقة

كان موضوع حوكمة الشركات مثار اهتمام العديد من الدراسات الاقتصادية والمالية والقانونية بفروعها المختلفة ، حيث اجريت العديد من الدراسات النظرية والتطبيقية في حقول الاقتصاد والتمويل للبحث في الآثار الناتجة والمتطلبات اللازمة لتطبيق قواعد واجراءات حوكمة الشركات بهدف حماية حقوق اصحاب المصالح في الشركات وضمان حسن الاداره فيها ، وفي حقول القانون فان الدراسات تركزت في بحث الاليات القانونية لحوكمة الشركات وذلك للوفاء بحقوق الاطراف ذات العلاقة بالشركات ، وفي المجال المحاسبي ، باعتباره احد فروع المعرفة الاقتصادية ، فان الدراسات والابحاث قد تطرقت لهذا الموضوع وبحثت فيه من الجوانب المحاسبية والمالية ، حيث انصبت الدراسات على تقييم اجراءات حوكمة الشركات وانعكاساتها على عمل المحاسبين ومراجعي الحسابات والتقارير المالية وكذلك الاجراءات المطلوبة لضمان متطلبات حوكمة الشركات محاسبيا وتدقيقيا ، وذلك من منطلق ان أزمة الثقة وتدني الاخلاقيات التي حصلت وماتبعها من أزمات مالية وانهيار شركات كبيرة قد انعكس في حدوث أزمة ثقة في المحاسبين ومراجعي الحسابات وبالتالي عدم الثقة والاعتمادية على مخرجات النظم المحاسبية المتمثلة بالقوائم والتقارير المالية للشركات بسبب وجود ضعف في قواعد الشفافية والإفصاح المحاسبي فيها مما استوجب اعادة بناء هذه الثقة من خلال اجراءات الحوكمة وبناء مفهوم الالتزام بالمبادئ والاخلاقيات اكثر من الالتزام بالقوانين والتعليمات.

وبرغم حداثة الموضوع وندرة الكتابات والدراسات خاصة العراقية وتحديدًا في المجال المالي والمحاسبي ، فقد استطاع الباحث الحصول على بعض الدراسات المحاسبية التي لها علاقة مباشرة او غير مباشرة بموضوع دراسته ، كذلك الاستعانة بشبكة المعلومات الدولية (Internet) في هذا المجال وذلك بالاستفادة وبشكل رئيسي من المواقع التالية:

- موقع حوكمة الشركات - باللغة العربية [www.hawkama.net](http://www.hawkama.net)
- موقع الهيئة العامة لسوق المال المصرية - باللغة العربية [www.cma.gov.eg](http://www.cma.gov.eg)
- موقع محاسبي تكنولوجيا المعلومات - باللغة العربية
- [www.infotechaccountants.com](http://www.infotechaccountants.com)
- موقع المنتدى العالمي لحوكمة الشركات - باللغة الانكليزية [www.gcgf.org](http://www.gcgf.org)
- موقع شبكة بحوث العلوم الاجتماعية - باللغة الانكليزية [www.ssrn.com](http://www.ssrn.com)

فقد قام كل من ( Dezoort & Salterio , 2001 ) بدراسة اثر استقلالية اعضاء لجان المراجعة على دعمهم لمراقبي الحسابات في حال حدوث خلافات مع ادارات الشركات ، ومن

خلال استطلاع آراء ( 68 ) عضوا في لجان مراجعة الشركات الكندية ، فقد توصلت الدراسة الى ان زيادة استقلال اعضاء لجان المراجعة ذوي الخبرة يؤدي الى زيادة دعمهم لمراقبي الحسابات حيث توجد علاقة طردية بين معرفة عضو لجنة المراجعة بتقرير المراجع ودعمه له عند حدوث الخلافات مع ادارة الشركة .

اما ( Cohen , et al. 2002 ) فقد درسا العلاقة بين حوكمة الشركات وعملية المراجعة والجوانب التي يهتم بها مراجعي الحسابات وتؤثر في قراراتهم ، وقد تم استخدام عينة من ( 36 ) مراقب حسابات ، فان نتائج الدراسة اشارت الى ان مراقبي الحسابات يهتمون باليات حوكمة الشركات من حيث مجلس الادارة ولجان المراجعة ، الا ان الدراسة لم تدخل في دعم هذه الجوانب لجودة التقارير المالية وكفاءة عملية المراجعة .

كذلك فقد اهتمت دراسة ( Goodwin & Seow , 2002 ) بدراسة اثر اليات حوكمة الشركات على جودة التقارير المالية ومراجعتها ، وقد اجريت الدراسة على عينة من مدراء الشركات ومراقبي الحسابات في سنغافورة حيث اشارت النتائج الى ان هناك اتفاق بين المجبيين على التنفيذ الصارم لقوانين حوكمة الشركات وان هناك اهمية لعملية المراجعة الداخلية في حين ان تأثير السلوك الاخلاقي كان ضعيفا .

اما دراسة ( احمد ، 2003 ) فقد تناولت امكانية تطبيق مبادئ حوكمة الشركات من قبل الشركات المساهمة المصرية ومعرفة العقبات التي تواجه تطبيقها ، وذلك قبل صدور تعليمات هيئة سوق المال المصري الخاصة بحوكمة الشركات ، وقد توصلت الدراسة الى ان الظروف المصرية تساعد في الاسراع بتنفيذ حوكمة الشركات المصرية بالاستفادة من تجارب الدول السابقة في هذا المجال ، وذلك لزيادة اداء الشركات والرقابة عليها وزيادة الافصاح والشفافية في القوائم المالية للشركات مما ينعكس في زيادة الثقة والمصداقية في المعلومات المالية المنشورة لهذه الشركات وبما يخدم مصالح المساهمين والاطراف الاخرى ذات العلاقة وكذلك سوق المال وجذب الاستثمارات الوطنية والاجنبية .

اما ( Imhoff & Eugene , 2003 ) فقد درسا العلاقة بين جودة المراجعة وحوكمة الشركات الامريكية ، وذلك عن طريق مراجعة تحليلية للمراجعة والمحاسبة وحوكمة الشركات وتطورهما التاريخي ، وقد اقترحت الدراسة اجراء تغييرات حقيقية في حوكمة الشركات قبل تطوير جودة المحاسبة والمراجعة والى ضرورة دعم استقلالية وكفاءة مجالس ادارات الشركات ومراقبي الحسابات .

كذلك فإن دراسة ( المطيري ، 2003 ) قد هدفت الى التعرف على مفهوم الاجراءات الحاكمة للشركات والجوانب النظرية والتطبيقية له والاشارة الى تجارب الدول المتقدمة والنامية في هذا المجال وتطبيقها له ، كذلك مدى توفر الاجراءات الحاكمة للشركات السعودية وذلك من خلال مقارنة الممارسات الموجودة في البيئة السعودية مع المبادئ الدولية لحوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية واقتراح الحلول المناسبة ، وقد قدمت الدراسة مجموعة من التوصيات لتدعيم تلك الممارسات وتطبيقها من قبل الشركات السعودية .

اما ( Clark & Bauer, 2004 ) فقد حاولا اختبار العلاقة بين جودة نظم حوكمة الشركات واداء اسواق الاوراق المالية في كل من امستردام ونيويورك للفترة من ( 1973 - 2004 ) وتحليل تقلبات اسعار اسهم احدى الشركات الاوربية الكبرى ، وقد توصلت الدراسة الى ان قصور شفافية خطط حوافز المديرين وضعف الافصاح عن المعلومات في السوق المالية قد ترتب عليه انخفاض في اسعار اسهمها في السوق مما يشير الى وجود علاقة عكسية بين جودة نظم حوكمة الشركات والتقلب لاسعار اسهم الشركات في السوق المالية .

وقد درس كل من ( Solomon & Solomon , 2004 ) العلاقة بين حوكمة الشركات والمسائلة وتحديد اسباب فشل الشركات وخداع المستثمرين واستخدام ادارات الشركات للمعلومات المحاسبية لحسابها ، وقد توصلت الدراسة الى انه قبل صدور قانون ( Oxley ) كان هناك ضعف واضح في حوكمة الشركات الامريكية وكذلك ضعف في اجراءات الرقابة

الداخلية لهذه الشركات ، وان القانون المذكور قد حدد المبادئ والاحكام العامة لحوكمة الشركات فيما يخص اعضاء مجلس الادارة ووجود لجان المراجعة المستقلة عن مجالس ادارات الشركات .

اما ( دهمش والقشي ، 2004 ) فقد بحثا في استطلاع اراء بعض اصحاب الاختصاص حول الحاكمية المؤسسية وذلك بعد مرور عامين على قانون ( Oxley ) من قبل الحكومة الامريكية ، والذي ركز على اصدار التشريعات لضمان عمل الشركات وفقا للاخلاقيات المهنية ، وقد بينت الدراسة انه من الصعوبة تطبيق هذا القانون وذلك بسبب ان العيب في اخلاقيات مطبقي القوانين وليس في القانون نفسه ، حيث ان الاخلاقيات هي امور لا يمكن الزام التقيد بها بل هي مكتسبات شخصية نابعة عن عدة عوامل اجتماعية ودينية والبيئة المحيطة وان نجاح اي قانون يكون في وجود الاشخاص المناسبين لتطبيقه .

في حين ان ( القشي والخطيب ، 2006 ) قد هدفت دراستهما الى الاطلاع على وتحليل اسباب انهيار شركة انرون ( Enron ) والتي ادت بدورها الى انهيار شركة ارثر اندرسون ( Anderson ) لتدقيق الحسابات ، وكذلك التغيرات التي حدثت على الحاكمية المؤسسية بسبب تلك الانهيارات ومعرفة اراء البيئة المحيطة بها في الولايات المتحدة الامريكية في تطبيق تلك التغيرات على ارض الواقع ، وقد توصلت الدراسة الى ان المشكلة في انهيار الشركتين لم يكن في قصور المعايير المحاسبية او معايير التدقيق والمراجعة بل هو في تدني اخلاقيات المهنيين وكذلك تقصير السوق المالية كجهاز للاشراف والرقابة على الشركات ، وان مشكلة تطبيق مفاهيم الحاكمية المؤسسية هو في اخلاقيات الاشخاص العاملين عليها .

وقد حاول ( توفيق ، ٢٠٠٦ ) في دراسته التعريف بمشروع القواعد التنفيذية لحوكمة الشركات المصرية الصادرة عن هيئة سوق المال المصرية ووضع تصور مقترح لقياس مدى التزام الشركات المصرية بهذه القواعد فيما يتعلق بالافصاح والشفافية ، وقد توصل الى ان تطبيق هذه القواعد من قبل الشركات المصرية يجب ان يتضمن كافة المعلومات الجوهرية والآخرى واجراء المراجعات السنوية لحسابات الشركات من قبل مراجعين مؤهلين ومستقلين مع وجود القنوات لبث المعلومات للمستخدمين كافة لتصل اليهم بالوقت المناسب ، وقد حدد ( ١١ ) فقرة تمثل الحد الأدنى لمتطلبات الافصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات المصرية .

اما دراسة ( النواس ، 2007 ) فقد حاولت بيان اثر حوكمة الشركات على جودة اداء مراقبي الحسابات في العراق ، وذلك لاقتراح نموذج يستند على مجموعة من المعطيات والمفاهيم والتي تتناسق مع اهداف ومعايير مهنة مراقب الحسابات وبما يؤدي الى رفع كفاية وجودة اداء مراقب الحسابات ، وقد توصلت الدراسة الى ان هناك حاجة الى اطار متكامل لحوكمة الشركات ولجودة اداء مراقب الحسابات وكذلك ضرورة ايجاد مجلس او هيئة تتولى مهمة تشريع واصدار المعايير ذات الصلة بالموضوع .

وقد هدفت دراسة ( المعزاز ، 2007 ) الى معرفة مدى التزام الشركات المساهمة السعودية بالافصاح عن بعض ما ورد في لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية وذلك من خلال التقارير المالية لـ ( 50 ) شركة مساهمة متداولة اسهمها في السوق عند اصدار لائحة حوكمة الشركات ، وقد توصلت الدراسات الى وجود قصور واضح لدى الكثير من الشركات للوفاء بمتطلبات هذه اللائحة خاصة ما يتعلق بوصف اختصاصات مجلس الادارة ومكافأته والمدراء التنفيذيين وكذلك تكوين لجان المراجعة والتقصير في الافصاح عن تكوين لجنة الترشيحات والمكافآت .

كذلك فان دراسة ( المشهداني ، ٢٠٠٧ ) قد هدفت الى صياغة اطار مقترح لحوكمة الشركات العراقية المدرجة في سوق الاوراق المالية العراقي وتقييم مساهمة الاطار القانوني والرقابي في ارساء قواعد حوكمة الشركات العراقية ، وباستخدام استمارتين للاستبيان ، الاولى تم توزيعها على مجموعة من المتخصصين في مجال حوكمة الشركات لبيان ارائهم حول المفهوم ومبررات

تبنيه من قبل الشركات العراقية ، والثانية وزعت في الشركات لتحديد خصائص الحوكمة ومستوى التزام الشركات بمبادئها .

وقد توصلت الدراسة الى وجود قصور في عدة جوانب قانونية ورقابية لارساء مبادئ الحوكمة في العراق، وانتهت بتقديم اطار مقترح لحوكمة الشركات المدرجة في سوق العراق للاوراق المالية .

اما دراسة ( الرحيلي ، 2008 ) فقد حاولت القاء الضوء على مفهوم حوكمة الشركات نظريا وتطبيقيا واسباب انتشاره في الدول المتقدمة ، مع بحث ومناقشة دور لجان المراجعة كأحد ابرز دعائم هذا المفهوم الجديد بالتركيز على حالة المملكة العربية السعودية ، وقد بينت الدراسة انه رغم حداثة الموضوع في البيئة السعودية الا ان هناك محاولات جادة لتطبيقه في أرض الواقع، وان لجان المراجعة لها دور مهم في هذا التطبيق في الشركات السعودية كونها تمثل حلقة الوصل بين الأجهزة الرقابية ومجالس ادارات الشركات.

وبعد هذا الاستعراض للجهود السابقة في مجال حوكمة الشركات وانعكاساتها في الفكر المحاسبي، فإن الباحث يود ان يبين ان الدراسة الحالية التي هو بصددتها تتطابق مع هذه الدراسات من حيث مضمون ومفهوم حوكمة الشركات وهدفها ، الا ان الاختلاف معها هو من حيث بيئة التطبيق وكذلك انتقاء وجود الزام للشركات لتطبيق هذا المفهوم في البيئة العراقية ، اذ نحاول اختبار احد اهم المبادئ الدولية لحوكمة الشركات في البيئة العراقية ، على عكس اغلب الدراسات التي حاولت اختبار مبادئ الحوكمة المحلية على الشركات العاملة في هذه الدول، وهو مايعطي بعداً واهمية خاصة للدراسة الحالية من حيث المضمون والهدف.

### ثالثاً: منهجية الدراسة

#### (١): مشكلة الدراسة

تتصدى الدراسة الحالية لمشكلة هي بالأساس انعكاس لضعف الانظمة القانونية والاجراءات المنظمة لعمل الشركات ، حيث ان ضعف الاشراف والرقابة على الشركات قد انتج مشاكل قانونية ومالية ، مما انعكس في انتشار الفساد الاداري وسوء ادارة الشركات وبالتالي ظهور ازمة انعدام الثقة في الإدارات والنظم الادارية والمالية للشركات ، وفي البيئة العراقية فان عدم وجود جهات تنظم وتشرف على اجراءات حوكمة الشركات ورقابتها ، قد ادى الى ان تدني في كمية ونوعية المعلومات التي تحتويها التقارير المالية لهذه الشركات .

وبالتالي يمكن التعبير عن مشكلة الدراسة بالاتي (( ان التقارير المالية للشركات المساهمة العراقية بشكلها الحالي لاتتوافق مع متطلبات الافصاح والشفافية التي تتضمنها المبادئ الدولية لحوكمة الشركات )) .

#### (٢): اهمية الدراسة

تتأتى اهمية موضوع الدراسة الحالية من اهمية موضوع حوكمة الشركات والذي يعتبر من مواضيع الساعة في العالم ، حيث تهدف مختلف التشريعات والقوانين الصادرة الى فرض اجراءات رقابة فاعلة تحكم عمل الشركات واداراتها ومنع حالات الفساد وسوء الادارة ، وفي البيئة العراقية حيث انتشرت حالة الفساد الاداري وسوء استخدام الادارة في الفترة الاخيرة ، واخذ العراق يصنف ضمن المراتب الاولى لحالات انتشار الفساد الاداري، فإن البلد احوج مايكون فيه الى اجراءات وقواعد تحكم عمل الشركات واداراتها ومنع استغلال السلطة والمناصب للأغراض الخاصة والشخصية على حساب المنفعة العامة للجميع ، خاصة وان البلد قد تبنى نهج اقتصادي جديد يقترب من اقتصاد السوق وحرية الاستثمار وتحرير التجارة واصلاحات اقتصادية لمعالجة اثار الفترة السابقة ومشاكلها في الاقتصاد العراقي وجذب رؤوس الاموال المحلية والاجنبية وخلق بيئة عمل مشجعة لرجال الاعمال والمستثمرين ، مما يستوجب فرض اجراءات لحوكمة الشركات والالتزام بالانظمة والتعليمات بهدف حماية الاموال العامة



وحماية حقوق الاطراف ذات العلاقة بالشركات من سوء الاستخدام الاداري للموارد وتحفيز ادارات الشركات على الالتزام بمبادئ واخلاقيات المهنة ، وهو مايعطي اهمية خاصة للدراسة في الظرف الراهن ، حيث تخوض الدراسة في احد اهم جوانب حوكمة الشركات والمتعلق بمبدأ الافصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات المساهمة العراقية .

### (٣) : أهداف الدراسة وانموذجها

تهدف الدراسة الحالية الى الاتي :

- زيادة المعرفة والوعي باهمية موضوع حوكمة الشركات والمبادئ الاساسية له والتركيز على مبدأ الافصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات باعتباره يمثل الجانب المحاسبي لحوكمة الشركات وذلك من خلال لقاء الضوء على مفهوم حوكمة الشركات وانعكاساته على الفكر المحاسبي والجهود المبذولة في هذا المجال دوليا وعربيا لتطبيقه في ارض الواقع .
- اختبار مدى توافق التقارير المالية للشركات المساهمة العراقية مع متطلبات الافصاح والشفافية التي تضمنتها المبادئ الدولية لحوكمة الشركات .
- بيان الجوانب التي تتفق فيها التقارير المالية للشركات المساهمة العراقية مع متطلبات الافصاح والشفافية وذلك لزيادة ودعم المصادقية والثقة في هذه التقارير، وتلك التي لا تلبي فيها هذه المتطلبات وذلك لتقديم المقترحات التي من شأنها معالجة هذا الجانب .
- تقديم التوصيات والمقترحات والتي يمكن ان تساهم في ترسيخ مفهوم حوكمة الشركات وتهيئة المتطلبات اللازمة لتطبيقه في البيئة العراقية ، وخاصة المتطلبات المتعلقة بالجوانب المالية والمحاسبية وذلك بهدف زيادة وتعزيز الثقة في ادارات الشركات العراقية وتحسين ادائها وحماية حقوق الاطراف ذات العلاقة بهذه الشركات .
- تقديم بعض المقترحات بشأن البحوث المستقبلية لحوكمة الشركات في بيئة المحاسبة العراقية .

وعليه يمكن التعبير عن طبيعة الدراسة الحالية وهدفها عبر الانموذج الافتراضي التالي :



شكل رقم (٢) الانموذج الافتراضي للدراسة - من اعداد الباحث

### (٤) فروض الدراسة

نحاول في هذه الدراسة اختبار الفرضين التاليين :

- هناك قصور في توفر متطلبات مبدأ الافصاح والشفافية الدولي في التقارير المالية للشركات المساهمة العراقية المسجلة في سوق العراق للأوراق المالية .
- ان تطبيق متطلبات الافصاح والشفافية الخاصة بحوكمة الشركات من قبل الشركات المساهمة العراقية يساعد على تفعيل عملية الاشراف والرقابة على عمل هذه الشركات ، وزيادة الافصاح والشفافية في قوائمها المالية ، والذي ينعكس في زيادة ثقة المستخدمين بتقاريرها المالية وحماية حقوق المساهمين والاطراف الاخرى ذات العلاقة بهذه الشركات .

### (٥) اسلوب الدراسة

اعتمد الباحث أسلوب المنهج الوصفي التحليلي ( Analytical Descriptive Approach ) في دراسته الموضوع ، وهذا المنهج يعمل به في اغلب الدراسات والابحاث التي تتناول ظواهر اجتماعية تتعلق بالممارسات اليومية ( الرحيلي ، 2008 ) ، حيث تم مراجعة وعرض المصادر العلمية المتخصصة في مجال حوكمة الشركات خاصة الابحاث والدراسات السابقة وذلك في الجانب النظري للدراسة وذلك لتقديم تصور عام عن مفهوم حوكمة الشركات وانعكاساتها المحاسبية ، كما تضمن البحث دراسة اختبارية لعينة من التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة العراقية المدرجة في سوق الاوراق المالية العراقي في الجانب العملي للدراسة ، وذلك من خلال مراجعة وتفحص هذه التقارير للوقوف على مدى توافقها مع متطلبات الافصاح والشفافية التي تضمنتها مبادئ حوكمة الشركات الدولية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ( OECD,2004 ) وتحديداً في المبدأ الخامس الخاص بالافصاح والشفافية والذي سبق الإشارة اليه ، والذي يتضمن عدة فقرات تهدف الى ضمان الافصاح والشفافية في البيانات المالية وغير المالية للشركات ، وقد قام الباحث باعطاء اوزان تعبر عن مدى توفر هذه الفقرات وذلك باستخدام مقياس يتراوح بين ( ٥ ) متوفر بشكل كامل و ( ٠ ) غير متوفر وكما يلي :-

- متوفر بشكل كامل ..... الوزن ( ٥ )
- متوفر بشكل كافي ( ملائم ) ..... الوزن ( ٤ )
- متوفر بشكل جزئي ( مفيد ) ..... الوزن ( ٣ )
- متوفر بشكل ضعيف ..... الوزن ( ٢ )
- متوفر بشكل ضعيف جدا ..... الوزن ( ١ )
- غير متوفر ..... الوزن ( ٠ )

بعد ذلك قام باحتساب المؤشر العام لكل فقرة وذلك عن طريق جمع الاوزان الناتجة لمجموع الشركات عينة الدراسة وقسمة الناتج على ( ٢٥ ) والذي يشير الى افضل وزن يمكن توفره في التقارير المالية للشركات الخمسة ، وفي نهاية الجدول تم احتساب المؤشر النهائي وذلك عن طريق جمع المؤشرات العامة للفقرات والقسمة على عددها لبيان الاتجاه العام والحكم على مستوى الافصاح والشفافية في المجال المدروس مع اجراء المقارنة الزمنية لكل فقرة يتم تحليلها ودراستها خلال فترة الدراسة ( 3 سنوات ) لاعطاء حكم نهائي على مدى توافق التقارير المالية للشركات المدروسة مع متطلبات مبدأ الافصاح والشفافية الدولي خلال السنوات الثلاث .

#### (٦) عينة ومحددات الدراسة

استطاع الباحث الحصول على التقارير المالية لخمس شركات صناعية مساهمة مختلطة مسجلة في سوق الاوراق المالية العراقي ، وتعتبر من الشركات الرائدة في القطاع الصناعي وان اسهمها متداولة في السوق المالية قبل عام 2004 بفترة ليست قصيرة لتمثل العينة للدراسة وهي :

- شركة الصناعات الالكترونية ..... ( الرمز رقم 1 )
  - شركة الصناعات الخفيفة ..... ( الرمز رقم 2 )
  - شركة الهلال الصناعية ..... ( الرمز رقم 3 )
  - شركة بغداد للمشروبات الغازية ..... ( الرمز رقم 4 )
  - الشركة العراقية لصناعات الكارتون ..... ( الرمز رقم 5 )
- علماً إن رموز الشركات أعلاه استخدمت للإشارة لهذه الشركات في جداول التحليل فقط ضمن الجانب العملي للدراسة .

وقد تحددت الدراسة بالنقاط التالية :-

- تغطي الدراسة فترة ثلاث سنوات هي ( 2004 ، 2005 ، 2006 ) ، وهي الفترة التي بدأ بها نشاط سوق العراق للأوراق المالية.

- تبحث الدراسة في مبدأ الإفصاح والشفافية فقط ضمن المبادئ الدولية لحوكمة الشركات، ومن خلال النقاط التي تضمنها هذا المبدأ على اعتباره يمثل الجانب المحاسبي لحوكمة الشركات.
- الهدف هو مدى توافق التقارير المالية للشركات المدروسة مع متطلبات الإفصاح والشفافية الخاصة بحوكمة الشركات، وليس مدى التزام الشركات بمتطلبات الإفصاح والشفافية وذلك بسبب انه ليس هناك جهة أو هيئة عراقية تختص باجراءات حوكمة الشركات لغاية الان كما هو الحال في بعض دول العالم والدول العربية فضلا عن عدم صدور اية تعليمات او لوائح تخص موضوع حوكمة الشركات في العراق.

#### رابعاً: نتائج الدراسة

##### (١) نتائج التحليل لعام ( 2004 )

ظهرت نتائج تحليل فقرات مبدأ الإفصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات المدروسة لعام (2004) كما في الجدول أدناه:

جدول رقم (١) نتائج التحليل للعام ( 2004 )

المؤشر العام	الشركات					ت	فقرات مبدأ الإفصاح والشفافية
	٥	٤	٣	٢	١		
٣٦ %	١	٢	٣	١	٢	١	الإفصاح السريع والدقيق لكافة البيانات المتعلقة بالأمور المادية للشركة وتتضمن الموقف المالي، الاداء، الملكية والرقابة على الشركة
٣٩ %						٢	أن يتضمن الإفصاح ، وبشكل غير محدود ، المعلومات الجوهرية عن :-
٦٤ %	٤	٣	٤	٢	٣		- النتائج المالية والتشغيلية للشركة .
٥٦ %	٣	٤	٢	٢	٣		- أهداف الشركة .
٦٨ %	٢	٣	٤	٤	٤		- ملكية اسهم الاغلبية وحقوق التصويت .
٥٢ %	٢	١	٤	٣	٣		- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمعلومات الخاصة بمؤهلاتهم وكيفية اختيارهم وعلاقتهم بالمديرين الآخرين ومدى استقلاليتهم .
٢٠ %	٠	١	١	١	٢		- معاملات الاطراف ذوي العلاقة .
٢٠ %	١	٢	٠	١	١		- عناصر المخاطر الجوهرية المتوقعة .
٣٢ %	٠	٢	١	٣	٢		- الأمور الجوهرية المتعلقة بالعاملين وغيرهم من ذوي الشأن والمصالح .
٠ %	٠	٠	٠	٠	٠	٣	- هياكل وسياسات قواعد حوكمة الشركات ومضمون قانون حوكمة الشركات واسلوب تنفيذه .
٦٠ %	٣	٢	٤	٣	٣		يجب اعداد المعلومات والإفصاح عنها طبقاً " للمعايير المحاسبية والمالية.
٧٦ %	٤	٣	٤	٤	٤	٤	يجب اجراء المراجعة السنوية لحسابات الشركة بواسطة مراجع مستقل ومؤهل وذلك بهدف تقديم ضمان خارجي وموضوعي لمجلس الادارة والمساهمين بان القوائم المالية تعبر وبشكل عادل عن المركز المالي للشركة وادائها في جميع المجالات الهامة .
٤٨ %	٢	٢	٢	٣	٣	٥	يجب ان يقدم مراجعي الحسابات الخارجيين تقاريرهم للمساهمين وعليهم بذل العناية المهنية الحريصة عند القيام بالمراجعة.
٤٠ %	٢	٢	٢	٢	٢	٦	يجب توفير القنوات لبث المعلومات تسمح بالحصول على المعلومات الكافية والمتساوية وفي التوقيت المناسب وبتكلفة اقتصادية من قبل جميع المستخدمين .
٤٠ %	٢	٢	٢	٢	٢	٧	يجب ان يزود اطار حوكمة الشركات بمنهج فعال يتناول

التحليل ويدعم توصيات المحلل ، الوسطاء ، شركات التصنيف ، وغيرها من الاطراف التي تؤثر على قرارات المستثمرين والتي تخلق من تعارض المصالح الذي قد يؤثر على نزاهة المحللين ونصائحهم					
المؤشر النهائي					
٤٨ %					

ويبين الجدول السابق ان الفقرة الاولى من فقرات مبدأ الافصاح والشفافية الدولي كان مؤشرها العام ( ٣٦ % ) حيث افصحت الشركات عن أمورها المادية الخاصة بها من حيث موقفها المالي واداءها وملكيته وكذلك الرقابة عليها ، الا ان الافصاح لم يكن سريعاً ، حيث إن التقارير المالية وسيلة الافصاح الرئيسية للمستخدمين تكون سنوية فقط ولا توجد تقارير مرحلية ( فترية ) كذلك فان التقارير السنوية تتأخر لفترة أكثر من شهر فضلاً عن عدم وجود كشف التدفقات النقدية ضمن القوائم المالية للشركات ، اما الفقرة الثانية الخاصة بالمعلومات الجوهرية فقد كان مؤشرها العام ( ٣٩ % ) حيث افصحت الشركات عن نتائجها المالية والتشغيلية عن طريق الكشف الرئيسية والكشف الملحق بها ، وكذلك الأهداف العامة والرئيسية لها مع غياب نسبة المتحقق من الأهداف المخططة فضلاً عن إفصاحها عن ملكية الاسهم وحقوق التصويت تبعاً لذلك ، حيث أفصحت الشركات عن أسماء المساهمين ونسب مساهماتهم في رؤوس أموال الشركات دون الإشارة إلى حقوق التصويت والأمور الأخرى المتعلقة بها ، أما مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين فقد تم الافصاح عنها الا انه لم يتم بيان المعلومات الخاصة بهم من حيث المؤهلات وكيفية اختيارهم ومدى استقلاليتهم والعلاقات فيما بينهم ، أما الفقرة الثالثة الخاصة بمعاملات الاطراف ذوي العلاقة فقد كان الإفصاح عنها ضعيف حيث أشارت الشركات وفي فقرات خاصة في تقاريرها المالية الى عدم وجود مصالح خاصة لأعضاء مجلس الإدارة تتعارض مع مصالح الشركة وكذلك عدم وجود عقود لهم مع الشركات ، اما عناصر المخاطرة الجوهرية المتوقعة والأمور الجوهرية للعاملين وغيرهم من ذوي المصالح فقد كانت متفاوتة حيث اشارت بعض الشركات الى بعض الملاحظات حول هذه الموضوعات مثل برامج تدريب العاملين والطلبة في حين لم تشير شركات أخرى الى هذه الامور اطلاقاً ، كذلك الحال لم يتم الإشارة الى هياكل وسياسات وقواعد حوكمة الشركات واسلوب تنفيذها لعدم وجودها اصلاً في العراق .

اما الفقرة الثالثة والخاصة باعداد المعلومات وفقاً للمعايير المحاسبية والمالية فقد تم الافصاح عنها بنسبة ( ٦٠ % ) ، حيث أشارت الشركات إلى التزامها بقواعد واجراءات النظام المحاسبي الموحد العراقي وكذلك هو الحال لاجراء المراجعة السنوية بواسطة مراجع حسابات مستقل ومؤهل وان يقدم هذا المراجع تقاريره للمساهمين وان يبذل العناية المهنية عند القيام بأعمال المراجعة حيث ان ديوان الرقابة المالية هو المكلف بمراجعة حسابات هذه الشركات كمراجع خارجي مستقل وتشير تقارير مراقبي الحسابات ضمن التقارير المالية لبذلهم الجهود الممكنة للوصول إلى الأدلة والقرائن الثبوتية .

اما توفر القنوات لبث المعلومات لجميع المستخدمين وبكلفة اقتصادية فقد كان مؤشرها العام ( ٤٠ % ) حيث لا توجد قنوات لبث المعلومات غير ادارة السوق وبواسطة التقارير المالية ولم تقم اي من الشركات بنشر بياناتها ونتائجها المالية في الصحف او المجلات ، كذلك لم تعلن أي من الشركات المدروسة عن إنشاء مواقع الكترونية لها على شبكة المعلومات الدولية يمكن من خلالها الوصول للمعلومات من قبل المستخدمين بسهولة ويسر ، اما الفقرة الاخيرة الخاصة بتوفر منهج فعال للتحليل فإن وجود الوسطاء والمحللين الماليين متوفر ولكن بشكل محدود لذلك كان مؤشره العام ( ٤٠ % ) .

وقد بلغ المؤشر النهائي لعام ( ٢٠٠٤ ) عن جميع فقرات مبدأ الإفصاح والشفافية ( ٤٨ % ) وهو مؤشر ضعيف نسبياً" عن مدى تلبية التقارير المالية للشركات العراقية لمتطلبات الإفصاح والشفافية كما وردت في مبادئ حوكمة الشركات الدولية.

## (٢) نتائج التحليل لعام ( 2005 )

ظهرت نتائج تحليل فقرات مبدأ الإفصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات المدروسة لعام ( 2005 ) النتائج المبينة في الجدول أدناه :

جدول رقم (٢) نتائج التحليل للعام ( 2005 )

ت	فقرات مبدأ الإفصاح والشفافية	الشركات					المؤشر العام
		١	٢	٣	٤	٥	
١	الإفصاح السريع والدقيق لكافة البيانات المتعلقة بالأمور المادية للشركة وتتضمن الموقف المالي، الاداء، الملكية والرقابة على الشركة.	١	٢	٢	١	١	٢٨ %
٢	أن يتضمن الإفصاح ، وبشكل غير محدود ، المعلومات الجوهرية عن :-						٣٣ %
	- النتائج المالية والتشغيلية للشركة .	٢	٢	٣	٢	٢	٤٤ %
	- أهداف الشركة.	٤	١	٢	٢	٣	٤٨ %
	- ملكية اسهم الاغلبية وحقوق التصويت.	٤	٤	٤	٣	٣	٧٢ %
	- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمعلومات الخاصة بمؤهلاتهم وكيفية اختيارهم وعلاقتهم بالمديرين الآخرين ومدى استقلاليتهم .	٢	٢	٢	٢	١	٣٦ %
	- معاملات الاطراف ذوي العلاقة .	١	١	١	١	١	٢٠ %
	- عناصر المخاطر الجوهرية المتوقعة.	١	١	١	١	٠	١٦ %
	- الأمور الجوهرية المتعلقة بالعاملين وغيرهم من ذوي الشأن والمصالح .	٢	٢	٢	١	٠	٢٨ %
	- هياكل وسياسات قواعد حوكمة الشركات ومضمون قانون حوكمة الشركات واسلوب تنفيذه .	٠	٠	٠	٠	٠	٠ %
	يجب اعداد المعلومات والإفصاح عنها طبقاً للمعايير المحاسبية والمالية.	٣	٣	٣	٣	٢	٥٦ %
٤	يجب اجراء المراجعة السنوية لحسابات الشركة بواسطة مراجع مستقل ومؤهل وذلك بهدف تقديم ضمان خارجي وموضوعي لمجلس الادارة والمساهمين بان القوائم المالية تعبر وبشكل عادل عن المركز المالي للشركة وادائها في جميع المجالات الهامة .	٤	٤	٣	٣	٣	٦٨ %
٥	يجب ان يقدم مراجعي الحسابات الخارجيين تقاريرهم للمساهمين وعليهم بذل العناية المهنية الحريصة عند القيام بالمراجعة.	٣	٣	٣	٣	٢	٥٦ %
٦	يجب توفير القنوات لبث المعلومات تسمح بالحصول على المعلومات الكافية والمتساوية وفي التوقيت المناسب وبتكلفة اقتصادية من قبل جميع المستخدمين .	٢	٢	٢	٢	٢	٤٠ %
٧	يجب ان يزود اطار حوكمة الشركات بمنهج فعال يتناول التحليل ويدعم توصيات المحلل ، الوسيطاء ، شركات التصنيف ، وغيرها من الاطراف التي تؤثر على قرارات المستثمرين والتي تخلق من تعارض المصالح الذي قد يؤثر على نزاهة المحللين ونصائحهم	٢	٢	٢	٢	٢	٤٠ %
المؤشر النهائي							٤٦ %

وقد كان مؤشر الفقرة الاولى من فقرات مبدأ الإفصاح والشفافية الدولي ( ٣٦ % ) حيث افصحت الشركات عن أمورها المادية من حيث الملكية والاداء والرقابة وبشكل ضعيف ، فضلاً عن ان الإفصاح لم يكن سريعاً ، حيث إن التقارير المالية بقيت سنوية فقط ولا توجد تقارير على فترات



اقل من سنة ، كذلك عدم وجود كشف التدفقات النقدية ضمن القوائم المالية للشركات ، اما الفقرة الثانية الخاصة بالمعلومات الجوهرية فقد كان مؤشرها العام ( ٣٣% ) حيث افصحت الشركات عن نتائجها المالية والتشغيلية عن طريق الكشف الرئيسية والكشوف الملحقة بها ، مع غياب نسبة المتحقق من الأهداف المخططة فضلا عن إفصاحها عن نسب ملكية الاسهم فقط ، حيث افصحت الشركات عن أسماء المساهمين ونسب مساهماتهم في رؤوس أموال الشركات ، أما مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين فقد تم الإفصاح عنها الا انه ايضاً لم يتم بيان المعلومات الخاصة بهم من حيث المؤهلات وكيفية اختيارهم ومدى استقلاليتهم والعلاقات فيما بينهم ، أما الفقرة الثالثة الخاصة بمعاملات الاطراف ذوي العلاقة فقد كان الإفصاح عنها ضعيف ايضاً حيث اوضحت الشركات في تقاريرها المالية الى عدم وجود مصالح خاصة لأعضاء مجلس الادارة تتعارض مع مصالح الشركة وكذلك عدم وجود عقود لهم مع الشركات ، اما عناصر المخاطرة الجوهرية المتوقعة والامور الجوهرية للعاملين وغيرهم من ذوي المصالح فقد كانت متفاوتة وكان مؤشرها العام ضعيف نسبياً ، كذلك الحال لم يتم الاشارة الى هياكل وسياسات وقواعد حوكمة الشركات واسلوب تنفيذها لعدم وجودها اصلا في العراق .

اما الفقرة الثالثة والخاصة باعداد المعلومات وفقاً للمعايير المحاسبية والمالية فقد تم الإفصاح عنها بنسبة ( ٥٦% ) ، حيث أشارت الشركات إلى التزامها بقواعد واجراءات النظام المحاسبي الموحد العراقي وكذلك فان اجراء المراجعة السنوية بواسطة مراجع حسابات مستقل ومؤهل وان يقدم هذا المراجع تقاريره للمساهمين وان يبذل العناية المهنية عند القيام باعمال المراجعة قد بلغ مؤشر الإفصاح عنه ( ٦٨% ) .

اما توفر القنوات لبث المعلومات لجميع المستخدمين وبكلفة اقتصادية فقد بقي مؤشرها العام كما هو للعام السابق حيث لاتوجد قنوات لبث المعلومات غير ادارة السوق وبواسطة التقارير المالية ولم تعلن أي من الشركات المدروسة عن إنشاء مواقع الكترونية لها على شبكة المعلومات الدولية ، وكذلك الحال بالنسبة للفقرة الاخيرة الخاصة بتوفر منهج فعال للتحليل فقد كان مؤشره العام ( ٤٠% ) ، وقد بلغ المؤشر النهائي لعام ( ٢٠٠٥ ) عن جميع فقرات مبدأ الإفصاح والشفافية ( ٤٦% ) وهو ايضاً مؤشر ضعيف للإفصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات العراقية.

### (٣) نتائج التحليل لعام ( 2006 )

ظهرت نتائج تحليل فقرات مبدأ الإفصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات المدروسة لعام ( 2006 ) النتائج المبينة في الجدول أدناه :

جدول رقم (٣) نتائج التحليل للعام ( 2006 )

ت	فقرات مبدأ الإفصاح والشفافية	الشركات					المؤشر العام
		١	٢	٣	٤	٥	
١	الإفصاح السريع والدقيق لكافة البيانات المتعلقة بالامور المادية للشركة وتتضمن الموقف المالي، الاداء، الملكية والرقابة على الشركة	٣	٢	٢	١	٢	٤٠%
٢	أن يتضمن الإفصاح، وبشكل غير محدود، المعلومات الجوهرية عن :-						٣٠%
	- النتائج المالية والتشغيلية للشركة .	٣	٢	٣	٢	٢	٤٨%
	- أهداف الشركة .	٣	٢	٢	٣	٢	٤٨%
	- ملكية اسهم الاغلبية وحقوق التصويت .	٤	٤	٤	٣	٢	٦٨%
	- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمدبرين التنفيذيين والمعلومات الخاصة بمؤهلاتهم وكيفية اختيارهم وعلاقتهم بالمديرين الاخرين ومدى استقلاليتهم .	٣	٢	٢	٢	٢	٤٤%
	- معاملات الاطراف ذوي العلاقة .	٠	١	٠	٠	١	٠,٠٨%
	- عناصر المخاطر الجوهرية المتوقعة .	٠	١	١	٠	٠	٠,٠٨%
	- الامور الجوهرية المتعلقة بالعاملين وغيرهم من ذوي الشأن	٠	١	١	٢	٠	١٦%

والمصالح .						
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-هياكل وسياسات قواعد حوكمة الشركات ومضمون قانون حوكمة الشركات واسلوب تنفيذه .
٤	٣	٣	٣	٢	٦٠ %	٣ يجب اعداد المعلومات والافصاح عنها طبقاً للمعايير المحاسبية والمالية.
٤	٣	٤	٤	٤	٧٦ %	٤ يجب اجراء المراجعة السنوية لحسابات الشركة بواسطة مراجع مستقل ومؤهل وذلك بهدف تقديم ضمان خارجي وموضوعي لمجلس الادارة والمساهمين بان القوائم المالية تعبر وبشكل عادل عن المركز المالي للشركة وادائها في جميع المجالات الهامة .
٣	٣	٣	٣	٣	٦٠ %	٥ يجب ان يقدم مراجعي الحسابات الخارجيين تقاريرهم للمساهمين وعليهم بذل العناية المهنية الحريصة عند القيام بالمراجعة.
٢	٢	٢	٢	٢	٤٠ %	٦ يجب توفير القنوات لبث المعلومات تسمح بالحصول على المعلومات الكافية والمتساوية وفي التوقيت المناسب وبتكلفة اقتصادية من قبل جميع المستخدمين .
٢	٢	٢	٢	٢	٤٠ %	٧ يجب ان يزود اطار حوكمة الشركات بمنهج فعال يتناول التحليل ويدعم توصيات المحلل ، الوسطاء ، شركات التصنيف ، وغيرها من الاطراف التي تؤثر على قرارات المستثمرين والتي تخلو من تعارض المصالح الذي قد يؤثر على نزاهة المحللين ونصائحهم
المؤشر النهائي						
٤٩ %						

وقد كان مؤشر الفقرة الاولى من فقرات مبدأ الافصاح والشفافية الدولي ( ٤٠ % ) حيث افصحت الشركات عن أمورها المادية من حيث الملكية والاداء والرقابة وبشكل ضعيف ، فضلا عن ان الافصاح لم يكن سريعا" ، حيث إن التقارير المالية بقيت سنوية فقط ولا توجد تقارير على فترات اقل من سنة ، كذلك عدم وجود كشف التدفقات النقدية ضمن القوائم المالية للشركات ، وكذلك الحال بالنسبة للفقرة الثانية الخاصة بالمعلومات الجوهرية فان الافصاح عنها كان ضعيفا" حيث ان الافصاح عن نسب ملكية الاسهم فقط ، وقد أفصحت الشركات عن أسماء المساهمين ونسب مساهماتهم في رؤوس أموال الشركات ، أما مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين فقد تم الافصاح عنها الا انه ايضا" ولهذه السنة لم يتم بيان المعلومات الخاصة بهم من حيث المؤهلات وكيفية اختيارهم ومدى استقلاليتهم والعلاقات فيما بينهم ، أما الفقرة الثالثة الخاصة بمعاملات الاطراف ذوي العلاقة فقد كان الإفصاح عنها ضعيف ايضا" حيث اوضحت الشركات في تقاريرها المالية الى عدم وجود مصالح خاصة لأعضاء مجلس الادارة تتعارض مع مصالح الشركة وكذلك عدم وجود عقود لهم مع الشركات ، اما عناصر المخاطرة الجوهرية المتوقعة والامور الجوهرية للعاملين وغيرهم من ذوي المصالح فقد كانت متفاوتة وكان مؤشرها العام ضعيف نسبيا" ، كذلك الحال لم يتم الإشارة الى هياكل وسياسات وقواعد حوكمة الشركات واسلوب تنفيذها لعدم وجودها.

اما الفقرة الثالثة والخاصة باعداد المعلومات وفقا" للمعايير المحاسبية والمالية فقد تم الافصاح عنها بنسبة ( ٦٠ % ) ، حيث أشارت الشركات إلى التزامها بقواعد واجراءات النظام المحاسبي الموحد العراقي وكذلك فان أجراء المراجعة السنوية بواسطة مراجع حسابات مستقل ومؤهل وان يقدم هذا المراجع تقاريره للمساهمين وان يبذل العناية المهنية عند القيام باعمال المراجعة قد بلغ مؤشر الافصاح عنه ( ٧٦ % ) ويلاحظ ارتفاع المؤشر العام للفقرتين السابقتين.

اما توفر القنوات لبث المعلومات لجميع المستخدمين وبكلفة اقتصادية فقد بقي مؤشرها العام كما هو للعامين السابقين حيث لا توجد قنوات لبث المعلومات غير ادارة السوق وبواسطة التقارير

المالية ولم تعلن أي من الشركات المدروسة عن إنشاء مواقع الكترونية لها على شبكة المعلومات الدولية أو نشر بياناتها في الصحف والمجلات ، وكذلك الحال بالنسبة للفقرة الأخيرة الخاصة يتوفر منهج فعال للتحليل فقد كان مؤشره العام ( ٤٠ % ) ، وقد بلغ المؤشر النهائي لعام ( ٢٠٠٦ ) عن جميع فقرات مبدأ الافصاح والشفافية ( ٤٩ % ) وهو ايضا" مؤشر يعتبر ضعيفاً الا انه قد طرأ عليه ارتفاع بسيط بالنسبة للافصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات العراقية.

### خامساً: استنتاجات الدراسة ومقترحاتها

من خلال ما ظهرته نتائج التحليل للسنوات الثلاث ٢٠٠٤ ، ٢٠٠٥ ، ٢٠٠٦ للتقارير المالية للشركات المدروسة واجراء التحليل المقارن لهذه السنوات يتبين مايلي :

١- هناك ضعف في الافصاح الخاص بالفقرة الاولى من فقرات مبدأ الافصاح والشفافية الدولي والمتعلقة بالافصاح السريع والدقيق عن الامور المادية للشركة ( الموقف المالي ، الاداء ، الملكية والرقابة عليها ) ، حيث يبلغ متوسط المؤشرات العامة للسنوات الثلاث لهذه الفقرة ( ٣٤,٦٦ % ) ، وذلك ناتج عن عدم وجود التقارير المالية المرحلية ( نصف سنوية ، وربع سنوية ) والاكتفاء بالتقارير السنوية كوسيلة الافصاح الرئيسة من قبل الشركات للمستخدمين ، يضاف اليها عدم وجود كشف التدفقات النقدية ضمن الكشوفات المالية للشركات وعدم وجود مؤشرات اداء كافية لمستخدمي التقارير المالية

٢- فيما يخص المعلومات الجوهرية الواجب الافصاح عنها في الفقرة الثانية من المبدأ الدولي وان يكون الافصاح غير محدود ، فقد كان متوسط مؤشرات السنوات الثلاث ( ٣٤ % ) وهو يعتبر ضعيف ايضا " ، وهو ناتج عن عدم كفاية الافصاح عن الفقرات الفرعية الثمانية التي تتضمنها هذه الفقرة الرئيسية ، حيث ان الشركات المدروسة افصحت عن نتائجها المالية والتشغيلية واهدافها الرئيسية ، الا ان ملكية الاسهم وحقوق التصويت في الجمعية العمومية كان الافصاح عنها ضعيفاً ، وكذلك الحال للمعلومات الخاصة باعضاء مجلس الادارة والمديرون التنفيذيون ، والحال نفسه للاطراف ذات العلاقة والمخاطر الجوهرية التي تواجه الشركات والامور الخاصة بالعاملين فقد كان الافصاح عنها ضعيف ، فضلا عن انعدام وجود هيكل وسياسات قواعد حوكمة الشركات في العراق .

٣- فيما يتعلق بالفقرة الثالثة والخاصة باعداد المعلومات المحاسبية والافصاح عنها طبقاً للمعايير المحاسبية والمالية ، فقد بلغ متوسط مؤشرات السنوات الثلاث ( ٥٨,٦٦ % ) وهو يعتبر مؤشراً " جيداً " نوعاً ما وذلك ناتج عن وجود الزام للشركات الصناعية لاتباع القواعد المحاسبية الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية والرقابية العراقي ، وايضاً بسبب ان اعداد المعلومات في هذه الشركات يتم وفق متطلبات النظام المحاسبي الموحد في العراق والذي يعتبر قواعد واجراءات ثابتة لايمكن الخروج عنها .

٤- فيما يخص الفقرتين الرابعة والخامسة واللذان تتعلقان بوجود مراجعة سنوية للحسابات بواسطة مراجع حسابات مستقل ومؤهل وان يقدم هذا المراجع تقاريره للمساهمين وعليه بذل العناية المهنية في عمله ، فقد كانت متوسطات مؤشرات هاتين الفقرتين ( ٧٣,٣٣ % ، ٥٤,٦٦ % ) وذلك ناتج عن وجود مراجع الحسابات المستقل والمؤهل ، اما تقديم تقارير المراجع للمساهمين وبذل العناية المهنية من قبله ، فإن الافصاح عنها لم يكن عالياً .

٥- اما ما يخص توفر القنوات لبحث المعلومات تساعد في حصول المستخدمين على المعلومات بسهولة ويسر ، فان متوسط مؤشرها العام كان ( ٤٠ % ) وذلك ناتج عن

محدودية مثل هذه القنوات حيث لا يوجد غير ادارة السوق المالية وبواسطة التقارير المالية للشركات للحصول على المعلومات عن الشركات وهي الوسيلة الوحيدة لبث المعلومات ، مع عدم توفر خاصية الحصول عليها بسهولة ويسر من قبل جميع المستخدمين .

٦- مايتعلق بالفقرة الاخيرة والخاصة بوجود منهج لاجراء التحليلات المالية والاطراف الاخرى التي تؤثر على قرارات المستثمرين ووجوب خلوها من تعارض المصالح ، فإن متوسط مؤشرها كان ( ٤٠ % ) ، وذلك ناتج عن ضعف هذا الجانب حيث لا توجد سوى بعض التحليلات والمؤشرات المالية البسيطة ضمن تقارير الشركات المالية مع عدم امكانية التأكد من تعارض المصالح بين الجهات التي تقوم بالتحليلات وتقديم النصائح للمستثمرين .

وبشكل عام فقد بلغ متوسط المؤشرات النهائية للسنوات الثلاث ( ٤٧,٦٦ % ) وهو مؤشر اقل من الوسط وضعيف يعبر عن ضعف وعدم كفاية الافصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات العراقية وعدم توافق هذه التقارير مع متطلبات مبدأ الافصاح والشفافية الصادرة ضمن مجموعة المبادئ الدولية لحوكمة الشركات وهو مايدعونا الى قبول فرض الدراسة الاول حيث ان التقارير المالية للشركات المساهمة العراقية بشكلها الحالي لا توفر متطلبات الافصاح والشفافية المطلوبة ضمن مبادئ حوكمة الشركات الدولية .

وفي ضوء هذه الاستنتاجات ، يمكن تقديم المقترحات التالية والتي من شأنها ان تساعد على تحقيق اهداف الدراسة الحالية وزيادة الافصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية خاصة وان البلد في ظروفه الحالية بحاجة ملحة الى مثل هذه المقترحات ، وهي :

١- ضرورة تشكيل هيئة او جهة تتخصص بموضوع حوكمة الشركات العراقية ، تتولى هذه الجهة الاعداد لدليل قواعد حوكمة الشركات في العراق بالاستفادة من تجارب الدول السابقة في هذا المجال الاجنبية والعربية والدول القريبة مثل الاردن والسعودية وبمايتلاءم مع البيئة العراقية وبالتنسيق مع ادارة سوق العراق للأوراق المالية وهيئة الاوراق المالية العراقية.

٢- قيام الهيئات الاكاديمية والبحثية بتوجيه البحوث المستقبلية لموضوع حوكمة الشركات العراقية وزيادة الاهتمام به من خلال ادخاله في مناهج التدريس النظرية وعقد المؤتمرات والندوات العلمية حول موضوع حوكمة الشركات والتركيز على الافصاح والشفافية .

٣- يجب على الشركات العراقية التي يتم تداول اسهمها في السوق المالية ان تقوم باعداد تقارير مرحلية ( نصف او ربع سنوية ) وعدم الاكتفاء بالتقارير السنوية وذلك بهدف سرعة اصال المعلومات للمستخدمين ومساعدتهم في المتابعة الدقيقة وتقييم الاداء للشركات بشكل مستمر وذلك لان تأخر وصول المعلومات للمستخدمين سوف يفقدها اهميتها مع ضمان صحة المعلومات وكفائتها وموضوعيتها ، وان تتضمن هذه التقارير كشف التدفقات النقدية ضمن الكشوفات المالية الرئيسية للشركات .

٤- ان تتضمن التقارير المالية للشركات تقارير الاداء والتي تشمل المؤشرات المالية مثل نسب الربحية والسيولة وغيرها وكذلك مؤشرات تتعلق باداء الشركة والمتحقق من اهدافها قياساً بالخطط الموضوعية ونسب الانجاز وغيرها من المؤشرات الاخرى الضرورية التي تساعد القارئ على تقييم اداء الشركة .

٥- ان تقوم الشركات بالافصاح وبشكل كاف عن الاهداف الرئيسية تسعى الى تحقيقها وكذلك الاهداف الفرعية وان يتضمن هذا الافصاح تقارير عن فاعلية الشركات في تحقيق اهدافها .

- ٦- ان تتضمن التقارير المالية معلومات كافية عن ملكية اسهم الشركة وحقوق التصويت اثناء عقد اجتماعات الجمعية العمومية للشركة والمكافآت التي حصل عليها اعضاء مجلس الادارة والمديرون التنفيذيون في الشركات ومعلومات كاملة عنهم من حيث اسلوب اختيارهم ومؤهلاتهم والعلاقات فيما بينهم وغيرها من الامور التي تهم مستخدم المعلومات في ان يطلع عليها .
- ٧- ان تقوم الشركات بالافصاح عن معاملات الاطراف ذوي العلاقة والمخاطر الجوهرية التي تواجه الشركات من حيث طبيعة هذه المخاطر والاجراءات المتخذة للتعامل معها والتكاليف المتوقعة لذلك وكذلك الامور المتعلقة بالعاملين ومؤهلاتهم والبرامج التدريبية والتطويرية لهم وغيرها من الامور التي لها تأثير على ربحية الشركة ومركزها المالي .
- ٨- زيادة اهتمام الشركات بوجود مراقب الحسابات المستقل والمؤهل وتقديمه التقارير للمساهمين ، وكذلك بذله العناية المهنية الممكنة في عمله من خلال الحصول على القرائن وادلة الاثبات الكافية عند قيامه باعمال التدقيق لحسابات الشركات مع زيادة الاهتمام بنظم الرقابة والتدقيق الداخلي .
- ٩- قيام الشركات بتوفير قنوات اخرى لبث المعلومات للمستخدمين غير ادارة السوق المالية تساعد في الحصول على المعلومات عن الشركات بسهولة ويسر من قبل جميع المستخدمين ، وذلك من خلال قيام الشركات بانشاء مواقع الكترونية لها والاعلان عنها او نشر بياناتها ونتائج اعمالها والاخبار الخاصة بها في المجلات والصحف بشكل مستمر والتي تهم المستخدمين ، وكذلك سهولة الحصول على المعلومات المالية الخاصة بالشركات من قبل جميع المستخدمين بدون تعقيدات وصعوبات .
- ١٠- الاهتمام بموضوع التحليلات المالية والوسطاء الماليين والاطراف الاخرى التي لها تأثير على قرارات المستثمرين مع بيان تعارض المصالح في حالة وجوده بين هذه الجهات ، مما يساعد على زيادة نزاهة المحللين ونصائح الوسطاء الماليين .

وان تطبيق هذه المقترحات سوف يؤدي الى قبول فرض الدراسة الثاني حيث تزداد عملية الاشراف والرقابة على عمل الشركات العراقية وزيادة الافصاح والشفافية في تقاريرها المالية والذي من المؤكد سوف يؤدي الى زيادة ثقة المستخدمين فيها وحماية حقوق الاطراف ذات العلاقة بهذه الشركات .

#### المصادر

#### \* العربية:

- ١- احمد، عادل عبدالرحمن (٢٠٠٣) ، ( دراسة تحليلية وتطبيقية لمفهوم حوكمة الشركات وامكانية تطبيقه في الشركات المساهمة العاملة في البيئة المصرية ) ، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، جامعة الزقازيق، م٢٣، ع١٤ .
- ٢- المشهداني، بشرى نجم عبدالله (٢٠٠٧) ، ( الاطار المقترح لحوكمة الشركات المساهمة - دراسة تطبيقية في عينة من الشركات المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية ) ، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد .
- ٣- المطيري، عبيد سعد (٢٠٠٣) ، ( تطبيق الاجراءات الحاكمة للشركات في المملكة العربية السعودية ) ، المجلة العربية للعلوم الادارية، جامعة الكويت، م١، ع٣٤ .
- ٤- المعتاز، احسان صالح (٢٠٠٧) ، ( مدى التزام الشركات المساهمة السعودية بالافصاح عن بعض متطلبات لائحة حوكمة الشركات ) ، بحث مقدم الى الندوة العلمية لقسم المحاسبة - جامعة الملك خالد .



- ٥- النواس، رافد عبيد ( ٢٠٠٧ )، ( اثر حوكمة الشركات على جودة اداء مراقب الحسابات - أنموذج مقترح )، بحث مقدم الى المؤتمر الدولي ( مهنة المحاسبة والمراجعة والتحديات المعاصرة ) جمعية المحاسبين ومدققي الحسابات بدولة الإمارات العربية المتحدة.
- ٦- السعدني، مصطفى حسن ( ٢٠٠٧ )، ( مدى ارتباط الشفافية والإفصاح بالتقارير المالية وحوكمة الشركات )، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي ( مهنة المحاسبة والمراجعة والتحديات المعاصرة ) جمعية المحاسبين ومدققي الحسابات بدولة الإمارات العربية المتحدة.
- ٧- القشي، ظاهر و الخطيب، حازم ( ٢٠٠٦ )، ( الحاكمية المؤسسية بين المفهوم وامكانية تطبيقها على ارض الواقع في الشركات المدرجة في الاسواق المالية )، مجلة اربد للبحوث العلمية، م ١٠، ع ١٤.
- ٨- الرحيلي، عوض سلامة ( ٢٠٠٨ )، ( لجان المراجعة كاحد دعائم حوكمة الشركات: حالة السعودية )، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الاقتصاد والادارة، م ٢٢، ع ١.
- ٩- الشيرازي، عباس مهدي ( ١٩٩٠ )، ( نظرية المحاسبة )، جامعة الكويت.
- ١٠- التقارير المالية للشركات عينة الدراسة للأعوام ( ٢٠٠٤، ٢٠٠٥، ٢٠٠٦ ) .
- ١١- دهمش، نعيم و القشي، ظاهر ( ٢٠٠٤ )، ( الحاكمية المؤسسية بعد مرور عامين على تحديثها )، مجلة البنوك، م ٢٣، ع ٤.
- ١٢- هندريكسن، الدون ( ١٩٩٠ )، ( النظرية المحاسبية )، ط ٤، ترجمة كمال خليفة ابو زيد، جامعة الاسكندرية.
- ١٣- حماد، طارق عبدالعال ( ٢٠٠٥ )، ( حوكمة الشركات )، كلية التجارة، جامعة عين شمس.
- ١٤- محمد، نزار قاسم ( ٢٠٠٦ )، (( حوكمة الشركات وفاق تطویر الاقتصاد العراقي ))، موقع جريدة المدى العراقية ( www. almadapaper.com ) .
- ١٥- موقع الهيئة العامة لسوق المال المصرية ( www.cma.gov.eg ) .
- ١٦- موقع حوكمة الشركات ( www.hawkama.net ) .
- ١٧- موقع محاسبي تكنولوجيا المعلومات ( www.infotechaccountants.com ) .
- ١٨- موقع هيئة الاوراق المالية الاردنية على شبكة الانترنت ( www.jsc.gov.jo ) .
- ١٩- موقع هيئة الاوراق المالية العراقية على شبكة الانترنت ( www.isc.iq.org ) .
- ٢٠- محي الدين، محمود ( ٢٠٠٨ )، ( دليل مبادئ حوكمة شركات قطاع الاعمال العام بجمهورية مصر العربية )، بحث منشور في موقع البوابة القانونية (www.tashreaat.com).
- ٢١- توفيق، محمد شريف ( ٢٠٠٥ )، ( قراءات من الانترنت في حوكمة الشركات: الاهمية والمبادئ والمصطلحات )، بحث منشور على موقع محاسبي تكنولوجيا المعلومات.
- ٢٢- توفيق، محمد شريف ( ٢٠٠٦ )، ( مقترح قياس مدى الالتزام بتطبيق القواعد التنفيذية للإفصاح والشفافية في مبادئ حوكمة الشركات )، بحث منشور على موقع محاسبي تكنولوجيا المعلومات.

\* الاجنبية:

- 1- Clark,L. and Bauer, R. ( 2004 ), ( Corporate Governance , Cross listing, and Managerial response to stock price discounting: Royal A hold market arbitrage - Amsterdam and New York ), on ( www. ssrn.com ).

- 2- Cohen, et al., ( 2002 ), ( Corporate Governance and the Audit process ), Contemporary Accounting Research, Vol. 19, No. 4.
- 3- Demirag, I. and Wright, M.,( 2000 ), ( Corporate Governance: Overview and research agenda ) British Accounting Review, 32.
- 4- Dewing, I., and Russell, P. ( 2000 ), ( Cadbury and beyond: perceptions on establishing a permanent body for corporate governance regulations ), British Accounting Review, 32.
- 5- Dezoort, F. and Salterio, S. ( 2001 ), ( The effect of corporate governance experience and financial reporting and Audit knowledge of audit committee members judgments ), Auditing: A Journal of practice and theory, Vol. 20, No. 2.
- 6- Goodwin, J., and Seow, J. ( 2002 ), ( The influence of corporate governance mechanisms on the quality of financial reporting and auditing: perceptions of Auditors and Directors in Singapore ), Accounting and Finance, 42.
- 7- Imhoff, J. and Eugene, A. ( 2003 ), ( Accounting quality, Auditing and corporate governance ), Auditing: A Journal of practice and theory, Vol. 23, No. 1 .
- 8- OECD (2004), (OECD principles of corporate governance ).
- 9- Solomon, J. and Solomon, A.( 2004 ), ( Corporate Governance and Accountability ),on ( www.ssrn.com ).
- 10- The web sites:
  - www.gcgf.org
  - www.ssrn.com